

هذه لبن في ضرع صون على غنم ونحل
 في امش وتث في نحل لانه كمشاع ولو فصله
 فساله جاز لزوال المانع وهو يفي فصل الوهب
 له بارت الوهب ظاهر الدرهم جلاف وقت
 في برون في موسم وسم في ابر حيث لا يصح املا
 لانه معدوم فلا يمكنك بعقد جدي وملك بالقول
 بل انفس جديا الوهب في يد الوهب له
 ولو يقصب او امانة لانه حينئذ يعمل لنفسه ولا عمل
 ان القبضين او انما انسانا احد همل عن الاقرا اذا
 تقاير اناب الاعلى عن الادنى لكسبه ومئة من له
 ولا يند على طفل في الجسنة وهو كل من يقول
 في كل الاخ والعم عند عدم الاب لو في عيالهم
 بالمقد لواله لو يربو عنه والاصل ان كل عقد يتولا
 لان قبض اوله يربو عنه والاصل ان كل عقد يتولا
 الولد يكتفي به بالاجاب وان وهب له اخيه يتم
 قبض وتببه وهو احد اربعة الائمة وصية ثم
 الحر ثم وصية وان لم يكن في حججهم وعند عدمهم
 يتم قبض من يقول له كعد واهبه واخيه ولو لم يتظا الو
 في حججها والا لافان الولاية ويقبضه لو عجزا بمثل
 التصيب ولو صح وهو وصية محتمل لانه في النافع المضر
 كما بالتح حتى لو وهب له اعم لا نفع له وشيخه موثقه ام
 يصح قوله انشاء قلت كذا في الرجوع كذا نلف
 فيما لو قبض من يقول له والاب حاضر فيقبل ويجوز الصالح هو
 الجواز

الجواز التبرع بظواهر القمستان في تركه وحده وعزاه لغير
 الاسلام فغيره على خلاف ما اعتده المصنف في تركه
 وعزاه المحلصة كمن منتهد بتم بوصول الوهب
 والاخيه ايضا فتأمل ومع مرده لما يقبوله
 سراجية وفيها حسنة الصبره ولا يوبه احد
 التعليم ويباح لواله يدان ما كان ما كوله وهب له
 وقيل لا التبرع فان غير المالك لا يباح له الا لغيره
 وضوءها تيا الختان بين يدي الصبره يصلح كذا
 الصبيان فالهدية له والافان المهدي من اقرب
 بالاب او عاتقه فلا ب او من سائر الامم فلا
 قدامه قال هذا المصنف ولا يكون قال الهدية
 للاب او للام فالقول له وكذا في بنت خلا
 وفيها الخلد ولده او لتلميذه ثيابا ثمنها
 لغرض ليس له ذلك ما لم يبر وقت الختان
 وفيما لم يتق ثياب اليرن يملكها بلبسها بخلاف نحو
 ملحفة ورسادة وفي الخاتمة لا بأس بقبض بعض
 الاولاد في المحبة لانهما عمل الغلب وكذا في العطايا
 اذ لم يفسد هذه الاضطرار ان فصدته بيسوي بينهم
 يعطى البنت كالابن عند النازر وعليه الفتوى ولو
 وبت في صحتها كل المال المولد جاز قائم وفيها يجوز
 ان يربو ثيابا من مال مغلدة ولو يربو ثيابا منها تبرع
 ابتداء فيهما يربو الفاضل ما وهب له صفة حتى
 لا يرجع الوهب اليه بتهه ووقبض مع الصفة

Copyrighted material